

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٨ «بالتفويض»

بتعديل مسمى شعبة أصحاب مستودعات توزيع أنابيب الغاز

إلى الشعبة النوعية للمواد البترولية بمحافظة الدقهلية

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بعض أحكامه بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية بالغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى «بالتفويض» رقم ٥٨ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء شعبة أصحاب مستودعات توزيع أنابيب الغاز بالغرفة ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الدقهلية بجلسته المنعقدة فى ٢٠٠٨/٨/٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٨/٩/٢ ؛

قرر :

مادة ١ - يعدل مسمى شعبة أصحاب مستودعات توزيع أنابيب الغاز بمدينة المنصورة بمحافظة الدقهلية ليصبح الشعبة النوعية للمواد البترولية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٨/٩/٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى